جامعة غليزان

كلية الحقوق

قسم القانون العام

الأستاذة: بنور أسماء

محاضرات في مقياس القانون العام الاقتصادي

ثالثا: التنظيم

يتمثل في المراسيم الرئاسية ، و المراسيم التنفيذية، إضافة إلى القرارات الوزارية.

1/ المراسيم الرئاسية

و تسمى كذلك بالتنظيمات المستقلة، و يعتبر هذا الاختصاص الممنوح لرئيس الجمهورية حصرا مجالا موازي لمجال التشريع، و هو ما أكدته المادة 141 من التعديل الدستوري لسنة 2020:" يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون'.

و إذا كان مجال التشريع بالقانون محدد حصرا بموجب 30 مجال، فإنه يعد مجالا ضيقا و استثنائيا أمام السلطة التنظيمية الممنوحة لرئيس الجمهورية ، الأمر الذي يجعله يتمتع بصلاحيات واسعة في وضع التشريعات الاقتصادية المهمة، لما له من قدرة في التأقلم مع المستجدات الميدانية التي تقتضيها الحياة الاقتصادية.

2/ المراسيم التنفيذية

و تسمى بالتنظيمات التابعة، لأنها تصدر تبعا للقانون أو المرسوم الرئاسي و ذلك بغية تبيان كيفية تنفيذها و تطبيقها، و هو ما أكدته المادة 02/141:" يندرج تطبيق القوانين في المجال التنظيمي الذي يعود للوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة'.

و تعرف المراسيم التنفيذية استعمالا واسعا في مجال عمل الحكومة، لفسح المجال للحكومة أن تكيف النصوص التشريعية تبعا لما تفرضه الضرورة الميدانية.

3/ القرارات الوزارية و التدابير الداخلية

اقتضت الممارسة الإدارية أن يتمتع الوزير في إطار تسيير و تنظيم المرافق العمومية الموضوعة تحت وصايته و مسؤولياته بإصدار القرارات وزارية و الوزارية المشتركة تتكفل بتنظيم مختلف القطاعات الاقتصادية.

كما تلعب المنشورات و التعليمات الوزارية، إضافة إلى الأجوبة الوزارية على أسئلة النواب دورا هاما في تنظيم الحياة الاقتصادية بمختلف مجالاتها، الصناعية، قطاع الفلاحة، المناجم، المجال البحري و غيرها.

رابعا: المعاهدات و الاتفاقيات الدولية

يستمد القانون العام الاقتصادي أحكامه من مرجعية خارجية قوية و مؤثرة في القطاع الاقتصادي الجزائري تتمثل في مختلف الاتفاقيات و المعاهدات الدولية و الإقليمية ذات البعد الاقتصادي التي تبرم بين دولة و دول أخرى، أو بين الدولة و المنظمات الدولية.

نشير في هذا المقام إلى اتفاق الشراكة المبرم بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي سنة Valancia

2002، الذي دخل حيز التنفيذ في 01 جوان 2005، القاضي بما يلي:

- ضمان السلم و الأمن و التنمية الإقليمية،

- تفكيك مختلف الحواجز الجمركية المفروضة على المنتجات الصناعية الأوروبية الواردة إلى الجزائر بصورة تدريجية خلال 12 سنة من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ،

- اتخاذ بعض التدابير الاستثنائية المتمثلة في زيادة او استرجاع الحقوق الجمركية لفترة محدودة،

- تبادل المعلومات و الخبرات و التكوين، و المساعدات التقنية و الإدارية، و دعم الاستثمار،

- إنشاء منطقة تبادل حر على الاقتصاد الجزائري،

- مكافحة الجريمة المنظمة و تبييض الأموال، و التمييز العنصري.

و بخصوص محاولة الجزائر للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، فإن التأخر مرتبط بخيارات اقتصادية إستراتيجية للدولة، كان أبرزها توقيف المفاوضات بين الطرفين ثلاثة سنوات بسبب الخلافات المتعلقة بإلغاء الحواجز الجمركية عند الاستيراد السلع، إلى غاية 2001 أين حددت الجزائر معدلات أساسية للسلع المستوردة تبدأ من الصفر إلى 30% حقوق جمركية.